

حكم التصوير من أجل توثيق الأعمال التابع للمكتب الدعوي ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول السائل احسن الله اليك ما حكم التصوير بالالات التصوير الحديثة؟ يقول علما بانني استخدم هذه الالات لتوثيق عمل خيري تابع لمكتب الدعوة عندهم بالمنطقة - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين وبعد. المتقرر عند العلماء ان الاصل في تصوير ذوات الارواح التحريم الا ما دعا له داعي او الحاجة الملحة. وبما ان السائل وفقه الله قد ذكر انه محتاج لتصوير ذوات الارواح حتى يوثق هذا العمل - 00:00:20 يعرضه على رؤسائه وانه من جملة الحاجات التي تطلب منه وجوبا فلا ارى في ذلك حرجا ان شاء الله عز وجل ولا لكن المتقرر عند العلماء ان الضرورات ان الضرورات تبيح المحظورات والمتقرر عند العلماء ان الضرورات تقدر بقدرها والمتقرر - 00:00:40 عند العلماء ان الحاجة تنزل منزلة الضرورة عامة كانت او خاصة. فاوصيك يا اخي الكريم انك اذا اضطررت او احتجت الى شيء من ذلك ان تقتصر على موضع الضرورة او الحاجة بلا توسع زائد والله اعلم - 00:01:00